

المجلس (424) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد

قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى قال في جامعه كتاب العلل - [00:00:03](#)

قال ابو عيسى رحمه الله جميع ما في هذا الكتاب من الحديث وهو معمول به وقد اخذ به بعض اهل العلم ما خلا حديثين حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم - [00:00:20](#)

جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ولا مطر وحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه - [00:00:45](#)

وقد بينا علة الحديثين جميعا في الكتاب قال وما ذكرنا في هذا الكتاب من اختيار الفقهاء. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين - [00:01:07](#)

اما بعد فان الترمذي رحمه الله مما ألف كتابه الجامع جعل في اخره هذه الفوائد المتعلقة بالعلل والتي يعني يقال لها عيدا للترمذي وقد جعلها في اخر كتابه لتعلقها لتعلقها به - [00:01:30](#)

لتعلق كثير من هذه التي اوردها في هذه العلة تتعلق بكتابه الجامع العلة هي تطع انطلاقين اطلاقا خاصا واطلاقا عاما وانطلاق خاص هو ما يطلق على اه نوعا من انواع - [00:01:56](#)

تضعيف الاحاديث وهو الذي يسمى المعلل او وهو ما فيه علة خفية قاذحة مع ان ظاهر الصحة يكون فيه علة خفية لا يتفطن لها كل احد وانما يتفطن لها المتمكنون وبعض المتمكنين في علم الحديث - [00:02:31](#)

مع ان ظاهره الصحة وعلى هذا هي نوعا من انواع تضعيف الحديث يعني على هذا المعنى الذي هو الخاص انها نوع من انواع تضعيف الحديث ولهذا آآ عندما يعرف الصحيح - [00:02:58](#)

يقولون في تعريفه ما روي بنقل عدل فهم الظبط متصل بسند غير معلل ولا زال يعني فيكون اه شروط الصحة موجودة فيه ولكنه يكون اما معللا واما شادا. ومع ذلك يكون خلاف الصحيح - [00:03:21](#)

مع ان ظاهره الصحة وان اسناده صحيح قد استثنى ان ذلك المعلل والشاذ هم هذه الشروط التي يعتبر الحديث بها صحيحا ما روي بنقل عدل تام بالظبط متصل السنة متصل سند - [00:03:43](#)

غير معلل ولا شات فمع كون ظاهره الصحة وكونه متصل وكون رجال ثقات فانه يكون فيه علة خفية تقدر في ثبوته مع ان نظهره الصحة واما الشاذ فهو ان يكون الاسناد صحيحا - [00:04:05](#)

ولكن روى الثقة ما خالف فيه ثقات كما خالف فما جاء عن الثقات محبوب وما جاء عن الثقة يكون شادا اما العلة العامة فهي كل الاشياء التي يضاعف بها الحديث - [00:04:27](#)

يطلق عليها علة عامة يعني مثل الارسال والانقطاع والاعطال والادراج وغير ذلك كل ما يظعف به الحديث يقال له علة ولهذا يقولون اعل بالارسال اعل بالاعطال اعل بالانقطاع وعمل بالادراج وعمل بكذا فيأتون بعبارة - [00:04:52](#)

آ الاعلام آ مضافة الى هذه الانواع المختلفة لتضعيف الحديث فاذا هناك علة عامة المراد بها كل ما يضعف به الحديث يقال له علة

وعلة خاصة وفي هذا النوع الذي هو العلة الخفية القادحة التي يظعف بها الحديث مع النظافة له الصحة - [00:05:16](#)

واسناده متصل وصحيح ورجاله ثقات ولكنه يكون فيه اه شيء لا يتنبه له كل وانما يتفطن له الجهابذة من النقاد والمحدثين

يصفونه او يخرج بذلك عن كونه ثابتا بان يكون معلولا مع ان ظاهره اصح - [00:05:43](#)

وعلى هذا فان العلة تطلق اطلاقا خاصا وهو نوع من انواع الضعيف وتطلق اطلاقا عاما وهو انها تطلق على اه جميع الانواع

التي يوعف بها ولهذا يعبر عنها بمثل هذه العبارة اعل بكذا واعل بكذا او عل بكذا ثمان الترمذي رحمه الله - [00:06:10](#)

هذه العين التي جعلها في اخر كتابه هي كما قلت تتعلق بكتابه وبعضها يتعلق وبعضها يكون عاما يتعلق الحديث من حيث هو من

حيث هي وهي هذه الخاتمة التي جعل في كتابه مثل مقدمة لمسلم - [00:06:39](#)

مثل كتاب مثل مقدمة صحيح مسلم لان مسلم رحمه الله ذكر فيه شيء من اصطلاحاته وشيء من من من طريقته التي سلكها وهذه

التي من العلة التي في اخر كتاب تتعلق ببيان شيء يتعلق بكتابه وباشياء اخرى عامة - [00:07:03](#)

واول ما بدأ به هذا الكتاب او هذه العلل التي قال جميعها في هذا الكتاب من الاحاديث فانه معمول به فانه معمول به وقال به بعض

اهل العلم ما عليه حديثين - [00:07:24](#)

وهنا حديث الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في الحضر من غير خوف ولا سفر ولا مرض ولا مطر ولا مطر وآ والحديث

الثاني قتل شارب الخمر بعد الرابعة قتل شاعر للخمر يعني يحدث الاول والثاني والثالث وبعد الرابعة يقتل - [00:07:41](#)

وبعد الرابعة يقتل قال جميع ما في كتابي قد عمل به العلماء او عمل به بعض اهل العلم والمقصود بذلك الاحاديث المتعلقة بالاحكام

الفقهية التي فيها كلام الفقهاء واختلاف الفقهاء - [00:08:10](#)

ليس المقصود بذلك كل الاحاديث لان بعض الاحاديث ما لها علاقة بالمسائل الفقهية التي هي للرأي فيها مجال وفيها اختلاف فاذا اه ما

جاء في قولهما في هذا الكتاب من الاحاديث معمول به او عمل به بعض الفقهاء يعني من من هذه الاحكام - [00:08:29](#)

التي للرأي التي تجتمع او تتعلق بمسائل للرأي فيها مجال فيختلف العلماء فبعضهم يأخذ بحديث وبعضهم يأخذ بحديث اخر وبعضهم

ما بلغه الحديث فيأخذ فيقول له قولنا على خلاف ما جاء في الحديث وهكذا - [00:08:49](#)

وهو يقول ان جميع ما في الكتاب فانه معمول به واخذ به بعض الفقهاء ما عدا حديثين حديث يتعلق بالجمع في الحضر هو حديث

يتعلق بقتل فئة شارب الخمر بعد الرابعة - [00:09:12](#)

وذكر انه ذكر علة الكتاب علة الحديثين في الكتاب مع انه رحمه الله ما ذكر يعني شيئا يتعلق بتضعيف فالحديثان صحيح ان ثابتان

ولكنه اشار الى النصف وانهما منسوخان وانه ليس العمل عليهما - [00:09:32](#)

لانه ليس العمل عليهما لانهما منسوخان فالذي اتى به والذي اه بنى عليه وعول عليه وذكره هو النصف هو النصف وان العلماء لم

يعملوا بهما لانهما مشوخان هو معلوم ان نسخ لا يثبت بالاحتماد - [00:09:54](#)

والحديثان صحيح ان الرسول صلى الله عليه وسلم في عهده الاول حديث ابن عباس لما يعني اه سئل ابن عباس قال اراد النبي صلى

الله عليه وسلم ان لا يخرج امته - [00:10:14](#)

اراد ان لا يخرج امته معناه اذا حصل ضرورة او امر يقتضي ذلك ضرورة فانه يصوغ الجمع يعني بين الوقتين وهذا مثل ما هو

موجود في هذا الزمان بالعمليات الجراحية - [00:10:27](#)

اذا كان الامر يتطلب بقاء الطبيب يعني ساعات يعني في الوقفين وقت الظهر والعصر او وقت المغرب والعشاء ولو ترك متابعة

المريض للاستمرار معه في العملية فانه يحصل في ذلك المضرة فله ان يجمع ويدخل تحت هذا الحديث - [00:10:48](#)

فله ان يجمع ويدخل تحت هذا الحديث. وقد ذكر الحافظ ابن رجب رحمه الله انه قال انه قد قال بهما بعض اهل العلم وانه اشار الى

ذلك عند الكلام عن الحديثين - [00:11:12](#)

يعني معنى ذلك يعني بانه شرح كتاب الترمذي واشار انه تكلم يعني على على ذلك عند كلامه عن الحديثين في جامع الترمذي. وعلى

هذا ان الجمع بالنسبة الاول يعني كما جاء عن ابن عباس اراد ان لا يخرج امته فيما اذا حصل هناك امر يقتضيه - [00:11:28](#)

ومن امثلته ما اشترت اليه من الامور الطارئة في هذا الزمان وكذلك ايضا فيما يتعلق بشارب الخمر آآ الرسول صلى الله عليه وسلم آآ جاء عنه انه لم يقتل - 00:11:53

جاء عنه الامر بالقتل وجاء عنه انه لم يقتل يعني قيل ان ان عدم القتل ناسخ للامر بالقتل وبعض اهل العلم يقول ان هذا يرجع الى الى - 00:12:09

اختلاف الاحوال وانه قد يعني وانه يباع القتل عند ما تدعو حاجة اليه وان يكون فيه التأديب وان يكون في زجر الناس يمكن ان يحصل القتل في بعض الاحوال وليس دائما وابدا وليس بلازم لانه جاء الامر - 00:12:30

القتل وجاء ترك القتل لكن كونه ترك القتل لا يدل على انه لا يحسن القتل وانه لا يجوز القتل وانما يمكن ان يقتل تعزيرا وان يعني وان يترك القتل في بعض الاحيان - 00:12:50

اذا كان الامر يختلف والمقام يقتضيه بخلاف القتل حصل به زجر من البعض وانه آآ تاخذ يحصل ردع يعني بذلك الحاصل ان الحافظ ابن رجب رحمه الله ذكر ان هذين الحديثين قد قال بعض اهل العلم بمقتضاهما قد قال اهل العلم - 00:13:09

بعض اهل العلم بمقتضاهما وعلى هذا فلا يكون قول الترمذي رحمه الله انه جميع ما فيه عمل بهذه الحديثين فاذا هذا في حديثان جاء عن بعض اهل العلم ما يدل على العمل آآ يدل على العمل بهما - 00:13:34

قال ابو عيسى جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به وقد اخذ به بعض اهل العلم ما خلا حديثين حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:13:53

جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ولا مطر وحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه - 00:14:12

وقد بينا علة الحديثين جميعا في الكتاب فذكر ابن رجب رحمه الله ان هناك حديث عند الترمذي اه لم يعمل به احد من اهل العلم وذكر الترمذي انه لا خلاف - 00:14:33

يعني في اه في وهو التلبية عن النساء لانه جاء في بعض الاحاديث انهم يلبنون عن النساء او لبينا عن النساء في اه عند الترمذي ولكن هذا الحديث في اسناده ضعف - 00:14:53

لان في اسناده اشعث ابن سوار وهو ضعيف وهو غير ثابت اليس مثل الحديثين الذين ذكرهما الترمذي لان الذي ذكره الترمذي صحيح ان والترمذي انما تكلم عليهما تضعيفهما الكلام عليهما في النصف - 00:15:09

ومعنى ذلك انهما ثابتان عنده ولكنه لم لم يعمل بهما على حسب علمه المعدل بهما على حسب علمه. فاذا هذا الذي ذكره ابن رجب وقال ينبغي ان يكون ثالثا يعني هو ليس مثل الحديثين - 00:15:32

لانه عند الترمذي وهو قال غريب والغريب عنده اذا جاء وحده يراد بالتضعيف وفي اسناده يبحث من زوار وهو ضعيف فاذا لا يكون مثله لا يكون مثله مثلها اي مثل الحديثين - 00:15:50

والحديث عند الترمذي برقم تسع مئة وسبعة وعشرين. هذا الذي قال ابن رجب انه ينبغي ان يكون ثالثا مع الحديثين يعني على حسب قول الترمذي يكون ثالثا ورقمه تسع مئة وسبعة وعشرين - 00:16:12

وفي اسناده يبحث من سوار وهو ضعيف قال وما ذكرنا في هذا الكتاب من اختيار الفقهاء وما كان منه من قول سفيان الثوري فأكثره ما حدثنا به محمد بن عثمان الكوفي - 00:16:30

قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان ومنه ما حدثني به ابو الفضل مكتوم بن العباس الترمذي قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان وما كان فيه من قول ما لك بن انس - 00:16:53

فاكثره ما حدثنا به اسحاق بن موسى الانصاري قال حدثنا معن ابن عيسى القزاز عن ما لك بن انس وما كان فيه من ابواب الصوم فاخبرنا به ابو مصعب المدني عن ما لك بن انس. لعله وما كان منه - 00:17:18

في ابواب الصوم كما قال الشارح شارح المبارك بوري يقول لو قال منه لكان اولى يعني ما كان منه يعني من من الاقوال يعني او

الاقوال التي نسبت الى مالك - 00:17:43

بابواب الصوم فحدثنا به فلان يعني معناها ان ما جاء في ابواب معينة من نفس كتاب الجامع والذي ذكر فيه رأي مالك وقول مالك فانه حدثه به فلان ان هذا يعني - 00:18:02

اه شيء عام وشيء خاص يعني شيء عام بالنسبة للكتاب وفيهم خاص في بعض الابواب قال وما كان منه وما كان فيه من عندكم وما كان فيه من ابواب الصوم - 00:18:21

فاخبرنا به ابو مصعب المدني عن ما لك ابن انس يعني هذا يتعلق باقوال مالك التي فيه ابواب الصوف من جامع الترمذي فانه يرويها من هذا الطريق عن مالك هو مصعب البدني - 00:18:36

وهم الرواة للموطأ. نعم ومنه ما اخبرنا به موسى ابن حزام قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن ما لك بن انس. نعم هذا الذي يتعلق بالصيام يعني فابواب الصيام نعم - 00:18:54

آا الظهير قال قال لكي نسمع الان ايه نعم اخبرني ومنه العبرة تختلف تماما ومنه فقال وبعض كلام مالك ما اخبرنا به موسى ابن حزام قال اخبرنا عبد الله ابن مسلمة القعنبي عن مالك ابن انس - 00:19:17

فقال هذا ليس معناه انه يعني انه من طريقين فيما يتعلق بالنسبة ما كان من اقوال مالك في ابواب والصيام عن طريق المصعب المدني ومن طريق المجتمع المدني ايش كان؟ عن مالك ابن انس ومنه ما اخبرنا به موسى ابن حزام عن عبد الله ابن مسلمة

القعنبي عن مالك ابن - 00:20:02

يعني الطريق الاول يعني عالي والثاني نازل. نعم وما كان فيه من قول ابن المبارك فهو ما حدثنا به احمد بن عبدة الامللي الامللي عن اصحاب ابن المبارك عن ابن المبارك - 00:20:34

نكون تقريبا الام لي نسبة الى بلد نعم ومنه ما روي عن ابي وهب محمد ابن مزاحم عن ابن المبارك ومنه ما روي عن علي بن الحسن عن عبدالله يعني ابن المبارك لانه لا يزال ابن مبارك - 00:20:56

ها ومنه ما روي عن عبدان عن سفيان ابن عبد الملك عن ابن المبارك ومنه ما روي عن حبان ابن موسى عن ابن المبارك ومنه ما روي عن وهب بن زمعة عن فضالة النسوي - 00:21:25

عن ابن المبارك يعني طرق متعددة عن ابن مبارك بما ذكره الترمذي عنه من المسائل الفقهية. فانه يرويها بهذه الاسانيد لكن كما هو معلوم دون ان يبين يعني ايش الذي لهذا وايش اللي لهذا؟ واي قول جاء في هذا الاسناد؟ واي قول جاء فيه؟ جاء اتى به على سبيل على سبيل - 00:21:49

الاجمال وبعضها ذكر آا كما مر بمالك فيما يتعلق بالصوم فانه جاء من طريقين نعم. وله رجال مسمون سوى من ذكرنا عن ابن المبارك نعم يعني ذكرته كثيرة عن مبارك واجمل يعني من لم يذكره بقوله وله رجال مسمون عن اركان - 00:22:17

في اساليب اخرى في اساليب اخرى نعم وما كان فيه من قول الشافعي فاكثره ما اخبرنا به الحسن ابن محمد الزعفراني عن الشافعي وما كان من الوضوء والصلاة فحدثنا به ابو الوليد المكي عن الشافعي. يعني هذا مثل ما مر بماله - 00:22:43

يعني ما يتعلق بالوضوء والصلاة فانه جاء من هذا الطريق ما ذكره الترمذي في ابواب الوضوء والصلاة يعني الامام الشافعي فانه جاء من هذا الطريق. نعم ومنه ما حدثنا به ابو اسماعيل الترمذي قال حدثنا يوسف ابن يحيى القرشي البويطي - 00:23:10

عن الشافعي وذكر منه اشياء عن الربيع عن الشافعي وقد اجاز لنا الربيع ذلك وكتب به الينا. يعني هذا عن طريق هو مع الترمذي نفسه ليس من طريق الليلة الاولى ولهذا قال وقد اجاز لنا الربيع يعني انه يعني يرويه اجازة - 00:23:34

بمعنى انه اه اعطاه اصلا مشتملا على يعني اه على على ما اجازه به قال انه يرويه عنه نعم وما كان من قول احمد بن حنبل واسحاق بن ابراهيم وهو ما اخبرنا به اسحاق ابن منصور - 00:24:03

عن احمد واسحاق الا ما في ابواب الحج والديات والحدود فاني لم اسمعه من اسحاق ابن منصور واخبرني به محمد بن موسى الاصم عن اسحاق ابن منصور ان احمد واسحاق - 00:24:28

نعم. وبعض كلام اسحاق بن ابراهيم اخبرنا به محمد بن افلح عن اسحاق وقد بينا هذا على وجهه في كتاب الذي فيه الموقوف. وما كان فيه من ذكر العلل في الاحاديث موضوع اخر - [00:24:49](#)

يعني هذا الذي مضى ذكر فيه ستة من العلماء من الفقهاء كثيرا ما يذكر اقوالهم بالمسائل الفقهية عقب الاحاديث هؤلاء الستة عمر الامام مالك والامام الشافعي والامام احمد وثلاثة اخرون غير الائمة الثلاثة هم سفيان الثوري وعبدالله المبارك واسحاق ابن راهفوية - [00:25:13](#)

بن اسحاق ابن ابن راهوية هؤلاء ستة كثيرا ما يأتي ذكرهم في مسائل الفقه به قال فلان وقال فلان كذا يعني في مسائل فقه كثيرة ما تتكرر هذه الائمة الترمذي رحمه الله في كتابه ذكر الاقوال مضافة اليهم - [00:25:44](#)

ولم يذكرها بالاسانيد في امكانها لانه لو فعل ذلك طال الكتاب ففعل يعني فترك الاسانيد واكتفى بالاشارة اليها في العلل الذي في اخر كتاب حتى لا يطول الكتاب لانه لو جاء في كل مسألة من مسائل الفقه - [00:26:07](#)

التي تسند الى الامام مالك او الامام الشافعي او الامام احمد او اسحاق ابن راهفوية او لعبدالله المبارك او لسفيان الثوري اذا كبر حجم الكتاب كل قول يجي فيه اسناد - [00:26:28](#)

كل قول يضيفه الى امام من الائمة الستة هؤلاء يأتي الكتاب فهذا فعله رحمه الله من عدم ذكر الاسانيد في داخل الكتاب حتى لا يكبر حجم الكتاب هو من جنس اشارته الى الاحاديث التي - [00:26:44](#)

في الباب عن الصحابة يعني يقول وفي الباب عن فلان وفلان وفلان لانه ذكره عن صحابي فلو انه اتى بهؤلاء الذين رووا الحديث نفسه من الصحابة الذين سماهم بعد ذكر الحديث اذا كبر حجم الكتاب - [00:27:07](#)

مع ان هؤلاء الذين رووا الحديث هو بمعنى هذا الحديث فهذا من الاختصار ومن ومن الاشارة الى حصول الفائدة دون اهمالها ودون عدم ذكرها فاذا عمل الترمذي رحمه الله في قضية الفقهاء وعدم الاسناد اليه في كل اثر في كل قول من اقوالهم - [00:27:28](#)

فيه اغتصاب كما ان احتفاءه بقوله هو في الباب عن فلان وفلان وفلان ويذكر عدد من الصحابة فيه اختصار لا سيما واحاديث هؤلاء اه بمعنى الحديث الذي اثبته والذي ساقه باسناده ومثنه - [00:27:56](#)

فاذا هذا منه رحمه الله على سبيل الاختصار ثم ايضا هذا يدلنا على عناية المحدثين بالاسناد وان كل شيء يبنونه على سبيل حتى اقوال اقوال الفقهاء لكل مسألة من مسائل يرونها بلسانها - [00:28:18](#)

عنده هنا فلان عنده فلان ان فلان قال كذا وكذا حدثنا فلان عن فلان ان فلان قال كذا. فلان عن فلان قال كذا فهذا يدل على عنايتهم بالاسناد وان انه حتى الاقوال التي تضاف الى اهل الفقه والى الفقهاء انهم يروونها عنه بالاسناد - [00:28:41](#)

يروونها او يرويها الترمذي عنهم بالاسناد كذلك يرويها العلماء المحدثون عندما يذيعون يرونها بالاسناد. ولكنهم يكتفون بذكر القول مضافا الى قائله ولا اه يشغلون انفسهم بذكر الاسانيد التي يظحم معها حجم الكتاب - [00:29:05](#)

يكبر معها حجم الكتاب فهذا يدلنا على عنايتهم ودقتهم وان كل شيء يروونه بلسنتهم حتى في مسائل التوثيق والتضعيف وما الى ذلك يذكرونها بالاسانيد مثل ما ذكر الحافظ ابن حجر - [00:29:27](#)

في مقدمة تحت داري في ترجمة محمد ابان ابان ابن يزيد العطار ابان ابن يزيد العطار يعني هو من رجال البخاري عقدت الحافظ ابن حجر في كتابه في المقدمة اه اه بابا ذكر فيه الرجال الذي كلم فيهم من رجال البخاري وبين - [00:29:48](#)

ان هذا القدح او هذا الذي اضيف اليه لا يوتر فكان مما ذكره ترجمة ابان ابن يزيد العطار ان واحدا من العلما تكلم فيه ثم ذكر الحافظ ابن حجر انه في الاسناد الى هذا الامام فيه رجل ضعيف - [00:30:21](#)

فاذا لا يثبت هذا القول لا يثبت هذا القول الذي هو قدح في اذان ابن يزن العطار الذي هو قدح في ابان ابن يزيد العطار لان كل شيء عندهم الاسلام - [00:30:40](#)

يعني يبنون على لساني والخطيب البغدادي في كتابه تاريخ بغداد عدنا فلان عده فلان قال فلان ثقة حدثنا فلان عن فلان قال كذا يعني يرون يعني ويأتون بالاسانيد في مسائل التوثيق والتضعيف وفي مسائل الفقه - [00:30:53](#)

والترمذي رحمه الله في هذا ذكرها على سبيل ذكرها بدون اسانيد في الكتاب لحتى لا يظهر حجم الكتاب ولكنه اشار الى الاسانيد في اخر الكتاب وفي هذه هذه الخاتمة التي ختم بها كتابه وهو وهي ما يتعلق بالعلل - [00:31:14](#)

المتعلقة في كتابه وغيره وغير كتابه ذكر ستة من الفقهاء هم الذين كثيرا ما يدور الكلام يعني اه ذكر اقوالهم في مسائل الفقه وهم هؤلاء ستة ثلاثة والشافعي واحمد وآ سفيان الثوري الكوفي وعبدالله المبارك المروزي واسحاق بنراهية - [00:31:34](#)

اي شيء من اي بلدهم مش هطلب الرغوية مروزي مروزي نعم نعم قال ايش في اخره؟ قد ذكرنا فيه موقوف. نعم قد بينا هذا على وجهه في الكتاب الذي فيه موقوف - [00:32:04](#)

اه الحافظ ابن رجب ذكر ان الترمذي آ رحمه الله يعني ذكر يعني آ اه الكتاب الواسع وانه موسع. وآ انه آ بعد ذلك يعني آ يعني ذكر الموقوفات وكأنه بالاسانيد وبعد ذلك اختصرها - [00:32:25](#)

وذلك اختصرها فكان بهذا الحجم الذي هو عليه دون ان يذكر الاسانيد وهذا والموقوف يشتمل ان يكون المقصود به آ كلما كلما لم يصل الى الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:32:54](#)

لان ما لم يصل ما لم ينتهي للرسول صلى الله عليه وسلم يقال له موقوف ويقال له مقطوع المرفوع ما انتهى متنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والموقوف ما انتهى متنه الى الصحابة - [00:33:10](#)

والمقطوع ما انتهى متنه الى من دون صحابي لكنه يقال له موقوف ايضا يعني وقف على فلان او وقفه على فلان يعني فلها يعني يدخل تحت الموقوف آ مثل هذه الاشياء التي اشار اليها الترمذي فيما يتعلق - [00:33:23](#)

بالنسبة للاسانيد التي تنتهي الى هؤلاء الفقهاء ان هذا يعتبر من قبيل الموقوف الذي هو موقوف عليهم وان كان في الاصطلاح طوع انه اذا انتهى المتن الى من دون صحابي يقال له مقطوع ويقال له موقوف ايضا. لكن غلب في الاستعمال الوقوف على الصحابة - [00:33:42](#)

غلبة الاستعمال الوقوف يراد به ما وقف على الصحابة والمقطوع يعني ما كان دون الصحابة هو قد يطلق الموقوف على هذا مقطوع فيقيد بانه وقفه على فلان يعني معناها انه انتهى الاسناد الى فلان - [00:34:02](#)

انتهى الاسناد الى الى فلان نعم هذا وما كان فيه من ذكر العلل في الاحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتب التاريخ واكثر من كتاب التاريخ وما كان فيه من ذكر العلل في الاحاديث والرجال والتاريخ - [00:34:20](#)

فهو ما استخرجته من كتاب التاريخ واكثر ذلك ما ناظرت به محمد ابن اسماعيل ومنه ما ناظرت به عبد الله ابن عبد الرحمن وابا زرعة واكثر ذلك عن محمد واقل شيء فيه عن عبد الله وابي زرعة - [00:34:47](#)

ولم ارى احدا بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الاسانيد يسير احد اعلم من محمد ابن اسماعيل قال ابو عيسى وان وانما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث - [00:35:14](#)

لان سئلنا عن هذا فلم نفعله زمانا ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس لان قد وجدنا غير واحد من الائمة تكلفوا من التصنيف ما لم يسبقوا اليه منهم - [00:35:42](#)

هشام ابن حسان وعبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج وسعيد ابن ابي عروبة ومالك ابن انس وحماد بن سلمة وعبدالله بن المبارك ويحيى بن زكريا بن ابي زائدة ووكيعة بن الجراء - [00:36:06](#)

وعبد الرحمن ابن مهدي وغيرهم من اهل العلم والفضل صنفوا فجعل الله في ذلك منفعة كثيرة فترجو لهم بذلك الثواب الجزيل عند الله لما نفع الله به المسلمين فيهم القدوة فيما صنفوا - [00:36:27](#)

وقد عاب بعض من لا يفهم على اهل الحديث مسألة جديدة آ الترمذي رحمه الله بعد ما ذكر اقوال الفقهاء الستة والاسانيد التي آ تنتهي اليهم ذكر بعد ذلك ما يتعلق بالعلل - [00:36:51](#)

والكلام في الرجال وتاريخ وقال انه آ آ بنى او استخرج اكثر ما ذكره في كتابه من كتابة تاريخ محمد اسماعيل البخاري وبعضه كثير منه ناظر به البخاري هو من اسئلته للبخاري - [00:37:11](#)

وبعضها لعبدالله بن عبد الرحمن الدارمي شيخه وبعضها من ابي زرعة الرازي عبد الله بن عبد الكريم شيخه ثم ذكر ان اكثر ما كان وذكر ان اكثر ما كان النواهي من البخاري ثم اثنى على البخاري وانه ما وجد في خراسان والعراق - [00:37:37](#)

آآ احد اعلم بالحديث وعلمه رجاله من الامام البخاري بين الترمذي رحمه الله هنا على سبيل الاجمال ان ما اورده في كتابه فيما يتعلق بالعلل وما يتعلق بالرجال وما يتعلق بالتاريخ - [00:38:00](#)

انما استفاده من كتاب التاريخ للبخاري وكذلك استفاده من مناظرته لهؤلاء الثلاثة. واكثر ما استفاده انما هو من الامام البخاري وهؤلاء الثلاثة كلهم من شيوخه كلهم من شيوخه ويأتي ذكرهم في الاسانيد حدثنا محمد اسماعيل حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا ابو زرعة ولكن ذكره ابا زرعة - [00:38:19](#)

قليل قليل جدا يعني يأتي بالاسانيد ابو زرعة يعني قليل بخلاف البخاري وعبدالله بن عبد الرحمن الدلمي فانه يتكرر ذكره هم في الاسانيد وذكر الاحاديث عنهم. وكذلك يشير الى المناظرة والاسئلة مع البخاري كثيرا وكذلك - [00:38:42](#)

ايضا ما يعني سؤاله عبد الله بن عبد الرحمن آآ عبد الرحمن آآ ابن عبد الرحمن الدارمي وقال اما ما حصل له من الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن ومن ابي زرعة الرازي انما هو شيء قليل والاكثر انما هو - [00:39:04](#)

عن الامام البخاري ثم ذكر ان ان انه مضى عليه وقت وانه الف الكتاب دون ان يذكر مسائل الفقه كلام الفقهاء ولكنه بعد ذلك رأى المصلحة وسئل وطلب منه ذلك فأرى المصلحة فاضاف الى ذلك ما يتعلق - [00:39:24](#)

فكان كتابه كتاب رواية ودراية. كتاب رواية ودراية كتاب فقه وحديث كتابه كونه فقه كونه حديث يعني ما اساقه من الاسانيد والمتون وكونه فقه ما ذكر من استنباط الفقهاء ومن قول الفقهاء عملهم بالحديث - [00:39:47](#)

او عملهم بحديث اخر فكان كتابه رحمه الله كتاب حديث وفقه وقد سمعت في حياة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله عليه انه كان في اخر امره انه كان يقرأ المسائل الفقهية التي يأتي بها الترمذي عقب الاحاديث - [00:40:11](#)

يعني كان يراجعها حتى يعرف يعني كلام الفقهاء يعني من من خلال كلام الترمذي رحمه الله يعني ما يقرأ الكتاب ولكنه يأتي الى الفقهية التي يذكرها الترمذي في اخر الاحاديث حتى يعلم كلام الفقهاء من كلام الترمذي رحمه الله - [00:40:34](#)

وكان الترمذي رحمه الله ذكر انه في اول الامر ما كان يعني ذكر ذلك وانما كان يذكر الاحاديث بدون ان يضيف اليها شيء وبعد ذلك رأى المصلحة في هذا ايش قال في هذا - [00:40:54](#)

وانما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث قول الفقهاء الذي ذكر ستة من هم؟ وذكر الاسانيد عنهم اجمالا هنا وكذلك العلل الحديث التي ذكر انه استفادها من من كتاب التاريخ للبخاري وناظر فيها محمد بن اسماعيل - [00:41:08](#)

بخاري وعبد الله بن عبد الرحمن الجارمي وابا زرعة الرازي نعم لانا سئلنا عن هذا فلم نفعله زمانا ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة يعني كان طلب منه ذلك ولكنه ما فعل ولكنه بعد ذلك رأى المصلحة في ان يفعله ففعله فصار كتابه مشتملا على - [00:41:31](#)

كلام الفقهاء وعلى كلام العلل وعلى التضعيف وعلى ان البخاري قال كذا وفلان قال كذا وآآ ذكر الكلام في الرجال اه مثل هذا ما كان موجودا من قبل وما كان اراد ان يفعله وقد سئل ان ان يفعل ذلك ولكنه في اخر الامر فعل فصار - [00:41:58](#)

كتاب مشتملا على الامور الثلاثة التي هي المتون لحديث الاسانيد والمتون ثم ما يتعلق بالفقه وما يتعلق بالعلل والكلام على الاحاديث والتصحيح والتضعيف. نعم لان قد وجدنا غير واحد من القائمة فكلفوا من التصنيف ما لم يسبقوا اليه. تكلفوا - [00:42:27](#)

هنا يقصد بها يعني معناته وتعجبوا نالهم جهد ومشقة وتعجب شديد لانه يثني عليهم ليش ان التكلف الذي هو الانسان يتكلف ما ليس له؟ الذي هو ذم للانسان وانما هذا مدح. ولهذا يعني اه - [00:42:57](#)

يعني ذكر يعني بعد ذلك اثنى عليهم وعلى جهودهم ونفع الله وما حصل من النفع في مؤلفاتهم فذكر انهم تكلفوا يعني اصابهم كلفة واصابهم مشقة وعنى ونصب وتعجب في هذا الذي قاموا به من - [00:43:17](#)

تصنيف فهو مدح لهم وليس من التكلف المذموم الذي يتكلف الانسان يعني ما ليس من اهله وما لا قبل له به نعم تكلفوا من التصنيف ما لم يسبقوا اليه. نعم من التصنيف ما لم يسبقوا لانهم سبقوا الى التصنيف - [00:43:37](#)

وكان في طبقة الامام مالك ابن جريج ومن ابن حسان يعني غيرهم ممن ذكرهم هؤلاء وكعب الجراء ومن يعني آآ
 آآ في طبقة آآ متقدمة على آآ رجال الكتب الستة - [00:44:00](#)

يعني هؤلاء سبقوا والفوا خدموا العلم واتوا بالاحاديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ودونوها باسانيدها وقبل ذلك كان في زمن
 الصحابة وفي زمن التابعين يكون فيه الكتابة ولكن ما كانت بالتنظيم والتأليف والترتيب وانما كان يدون الشيء حتى لا - [00:44:23](#)
 كان في عهد الصحابة يدونون ليس على سبيل التعذيب وانما على سبيل ضبط الشيء الذي حصلوه حتى لا حتى لا منهم فاذا رجعوا
 اليه حصلوه اذا ارادوا الرجوع اليه رجعوا اليه وجدوه كما وضعوه. ولكن اولئك قصدوا التأليف - [00:44:50](#)
 قصدوا التأليف الامام مالك والامام ابن جريج وغيرهم ممن ذكرهم قال ايش منهم هشام ابن حسان وعبد الملك ابن عبد العزيز ابن
 جريج وسعيد ابن ابي عروبة ومالك ابن انس وحماة ابن سلمة - [00:45:13](#)
 وعبدالله بن المبارك ويحيى بن زكريا بن ابي زائدة ووکیع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من اهل العلم والفضل هذا كل
 هؤلاء من طبقة شيوخ شيوخ يعني من شيوخ وبعضهم متقدم - [00:45:34](#)
 يعني مثل مالك يعني متقدم وفيهم من هو مثل عبد الرحمن ابن مهدي ويعني وغيره نعم صنفوا فجعل الله في ذلك منفعة كثيرة
 فنرجو لهم بذلك الثواب الجزيل عند الله لما نفع الله به - [00:45:54](#)
 المسلمين فبهم القدوة فيما صنفوا يعني ان غيرهم يقتدي بهم يعني هؤلاء هم السابقون وغيرهم تابع لهم. ومعتصم بهم هو مقتد بهم
 وآآ واولئك هم الذين سبقوا الى هذا الخير - [00:46:16](#)
 ومعلوما ان من يسبق الى شيء هو الذي يصيبه العناء والمشقة بخلاف من يأتي بعد وقد وجد امامه المادة مدونة فيمكن ان يروي
 يعني بالاسانيد وتكون يعني مروية باسانيدي يعني من قبله - [00:46:40](#)
 يعني ليس الذي اه يؤسس مثل الذي اه يأتي بالشيء الذي يجد المادة امامه يأتي ويقتدي عليها لانه فرق بين من يؤسس ويأتي
 بالشيء ولم يسبق اليه وبين من سبق الى شيء فانه يتبع ذلك السابق ويستفيد - [00:47:07](#)
 من من السابق يعني في تأليفه. ولهذا اتى عليهم وانهم بهم الاسوة وبهم القدوة وان الله عز وجل نفع بهم واستفاد الناس منهم
 وحفظوا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبقوا الى حديث الى تدوين حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:47:29](#)
 ايهما الاسوأ قدوة هذه الرسالة وقد عاب. نعم. وقفت عند هذا؟ نعم. نعم. بس نقف عند هذا. يمكن نشوف الكلام ابن رجب في اول
 الحلامة اول كلام؟ نعم بعد بعد المقدمة ها - [00:47:48](#)
 باب المقدمة في من اول وجدة ايش الكلام ها كلام الرجل لكلام عيسى ال حديثين. نعم لله قال الامام ابن رجب رحمه الله تعالى كان
 مراد الترمذي رحمه الله تعالى احاديث الاحكام - [00:48:10](#)
 وقد سبق الكلام على هذين الحديثين اللذين اشار اليهما ها هنا في موضعهما من الكتاب وذكرنا مسالك العلماء فيهما من النسخ
 وغيره. يعني كلام رجب يعني معناه نفاق عند الترمذي وان نتكلم عند الكلام عن الحديثين - [00:48:31](#)
 يعني ما يتعلق بالحديثين وذكرنا ايضا عن بعضهم العمل بكل واحد منهما. نعم. يعني الترمذي لم يعمل بهما وهو يقول ذكرنا يعني
 بعض من عمل بهما او من جاء عنه العمل بهما وعلى هذا فيكون كلام الترمذي - [00:48:50](#)
 يعني غير مسلم بانه ما حصل عمل بهما. ولكن هذا على حسب علمه على حسب علمه والحافظ بن رجب يعني وقف على انه قد بهما
 وقد ذكر هو اشار هنا الى ما ذكره في شرحه للحديثين من جامع الترمذي. نعم - [00:49:10](#)
 وقوله قد بينا علة الحديثين جميعا في الكتاب فانما بينما قد يستدل به للنسخ لا انه بين ضعف اسنادهما. ما تتكلم عن الاسلام ومن
 قدح بالاسناد وانما اشار الى يعني الى عدم العمل بهما وانها يستفاد النصف نعم - [00:49:30](#)
 وقد روى الترمذي في كتاب الحج حديث جابر في التلبية عن النساء ثم ذكر الاجماع انه لا يلبي عن النساء فهذا ينبغي ان يكون حديثا
 ثالثا مما لم يؤخذ به عند الترمذي. يعني معناه لانه ذكر في - [00:49:55](#)
 كتابنا ذكر الحديثين قال هذا يصلح ان يكون ثالثا لانه في كتاب الترمذي نفسه. لكن الفرق بين هذا وذاك فهذين انه هذا كتابين

حديثين ما ذكر فيهم علة يعني قاذحة من حيث الاسناد وانما اتى به النسخ - [00:50:15](#)

واما هذا هو نفسه ضعفه وقال غريب انا نعرفه الا من هذا الوجه وفي اسناده اشعث ابن سوار وهو ضعيف وفي اسناده اشعث ابن سواق وهو ضعيف وهو يختلف يختلف عن الحديثين - [00:50:33](#)

من ناحية الثبوت لان الحديثين ثابتان وهذا لم يثبت وكتاب والحديث هذا الذي هو اللي هو حديث شرب الخمر الشيخ احمد شاکر رحمه الله الف فيه رسالة خاصة سماها عن قول الفصل في قتل مدمن الخمر - [00:50:49](#)

وفي قتل مدمن الخمر تكلم يعني في يعني على ما يتعلق بهذا الحديث وما ذكره العلماء حول هذا الحديث رسالة صغيرة بعنوان وقول فصل في حكم في قتل مجرم الخمر. نعم - [00:51:11](#)

وقد وردت احاديث اخر قد ادعى بعضهم انه لم يعمل بها ايضا وقد ذكرنا غالبها في هذا الكتاب فمناها في هذا الكتاب الذي شرحه لا تجاوزوا الاحاديث التي ذكرها ثم قال وقد ادعى بعضهم ترك العمل باحاديث اخر. بعدها حجاز - [00:51:27](#)

هذا على سبيل السترات اتى به لما ذكر كونه يعني ما عمل بها يعني بعد ذلك ذكر ان هذه الاحاديث التي هي يعني بهذا ثم قال اعلم ان ابا عيسى رحمه الله ذكر في هذا الكتاب مذاهب كثير من فقهاء اهل الحديث - [00:51:53](#)

مشهورين لسفيان وابن المبارك ومالك والشافعي واحمد واسحاق وذكر فيه كثير من العلل والتواريخ والتراجم ولم يذكر اسانيد اكثر ذلك فذكرها هنا اسانيده مجملة. لانها فيما يتعلق قول اكثر ذلك. لانها احيانا يذكر اسانيد. يعني اه - [00:52:15](#)

مقطوعة تتعلق بالرجال وتتعلق اه ما يتعلق بالرجال ولكن الاغلب انهم ما يذكر بالاسانيد ولكنه لا يخلو من ذكر لسانه. ولهذا قال غالب ذلك ان يذكر بالاسانيد يعني غالب ذلك يعني معنى انه ذكر شيئا من ذلك ولكنه - [00:52:41](#)

قليل جدا نعم وذكر فيه كثيرا من العلل والتواريخ والتراجم ولم يذكر اسانيد اكثر ذلك فذكرها هنا اسانيده مجملة وان انا لم يحصل بها الوقوف على حقيقة اسانيد ذلك. يعني من ناحية - [00:53:01](#)

ان ذكرها ادمان لكن يعني ايش الذي المسألة الفلانية؟ هل هي جاءت بهذا الاسناد او بهذا الاسناد؟ او بهذا الاسناد ايوا هداك راه سرير مجملة وان الاقوال لهؤلاء الفقهاء تأتي بهذه الاسانيد - [00:53:20](#)

لكن اي مسألة؟ اي مسألة المسائل ايش الاسناد اليها؟ هذا غير معروف. لانه ذكر ذلك على سبيل الاجمال. نعم حيث ذكر ان بعضه عن فلان وبعضه عن فلان. ولم يبين ذلك البعض ولم يميزه - [00:53:38](#)

يعني ما ميز ذلك البعض بالاسناد الفلاني والذي بالاسناد الفلاني لانه ذكر مثل عبد الله المبارك ذكر عدة اسانيد ما ذكر يعني ما يتعلق بالكتاب كتاب كذا الاسانيد بهذا الاسناد وما يتعلق بكذا بهذا - [00:53:58](#)

وما يتعلق بكذا بهذا الاسناد ذكر بعض ذلك ما كان في كتاب الصوم ما كان في كتاب كذا عند بعض الفقهاء واكثره سكت وما ذكر نعم وقد ذكر انه بين ذلك على وجهه في كتابه الذي فيه الموقوف - [00:54:17](#)

وكأنه رحمه الله له كتاب مصنف اكبر من هذا فيه الاحاديث المرفوعة والاثار الموقوفة مذكورة كلها بالاسانيد. يعني استنتج الحافظ ابن رجب ان الترمذي الف كتابا واسعا كتابه هذا اللي هو الجامع كان واسعا - [00:54:39](#)

فيه الاسانيد يعني في فيما يتعلق بمشاع الفقر وفيما يتعلق بالعلل والكلام في الرجال ولكنه اختصره وجعله بهذا الوصف واكتفى بان يشير اشارة في اخر الكتاب في بالعلل هذا الى الى ذلك. وقال ذكرناه في كتاب الذي ذكرنا فيه الموقوف اي الكتاب اللي ذكرناه -

[00:55:02](#)

فيه الموقوف وقد ذكر انه بين ذلك على وجهه في كتابه الذي فيه الموقوف. في كتابه الذي فيه الموقوف لكلمة كتابه الذي فيه

الموقوف يعني كتابه الذيب الجامع المشتمل على - [00:55:35](#)

وعلى الموقوف المشتمل على المرفوع وعلى الموقوف. ولكنه بعد ذلك ترك الموقوف وذكر الاسانيد لذكر الى الموقوف وانما ذكرها بدون اسانيد واكتفى بالاحالة اليها في اخر الكتاب بذكر الاسانيد الذي فيه الموقوف ها - [00:55:57](#)

والموقوف يعني ليس المقصود به الوقوف على الصحابة وانما المقصود به الموقوف الذي ينتهي الى غير الرسول صلى الله عليه

وسلم الذي ينتهي الى غير الرسول صلى الله عليه وسلم سواء انتهى الى صالح صحابي او الى تابعي - [00:56:20](#)
او تابع تابعي نعم وكأنه رحمه الله له كتاب مصنف اكبر من هذا فيه الاحاديث المرفوعة والاثار الموقوفة مذكورة كلها بالاسانيد وهذا
الكتاب وضعه للاحاديث المرفوعة وانما يذكر فيه قليلا من الموقوفات. نعم يذكر فيه قليل من الوقفات - [00:56:36](#)
لأنها احيانا عندما يأتي الحديث يأتي بعد ذلك باسناد وينتهي الى امام من الائمة قال كذا وكذا وهذا قليل جدا. هم. واما التواريخ
والعلل والاسماء ونحو ذلك فقد ذكر ان اكثر كلامه - [00:57:01](#)

استخرجه من كتاب تاريخ البخاري وهو كتاب جليل لم يسبق الى مثله رحمه الله ورضي الله عنه. يعني البخاري كتاب التاريخ نعم
وهو جامع لذلك كله يقول ثم لما وقف عليه ابو زرعة وابو حاتم الرازيان رحمهما الله صنفا على منواله كتابين. احدهما - [00:57:21](#)
وما كتاب الجرح والتعديل؟ وفيه ذكر الاسماء فقط وزاد على ما ذكره البخاري اشياء من الجرح والتعليم وفي كتابهما من ذلك شيء
كثير لم يذكره البخاري والثاني كتاب العلل افرد فيه الكلام في العلل - [00:57:51](#)
وقد ذكر الترمذي رحمه الله انه لم يرى بخراسان ولا بالعراق في معنى هذه العلوم كبير احد اعلم وبها من البخاري مع انه رأى ابا زرعة
وعبدالله بن عبد الرحمن الدارمي وذاكرهما. ولكن اكثر علمه في - [00:58:14](#)

مستفاد من البخاري وكلامه كالصريح في تفضيل البخاري في هذا العلم على ابي زرعة والدارمي وغيرهما وقد صنف في هذا العلم
كتب كثيرة غير مرتبة كترتيب كتاب البخاري وابي حاتم وابي زرعة - [00:58:36](#)
منها ما هو منقول عن يحيى ابن سعيد القطان ومنها عن علي ابن المديني وابن معين ومنها عن احمد ابن حنبل رحمه الله وقد رتب
ابو بكر الخلال العلل المنقولة عن احمد على ابواب الفقه وافردا فجاءت عدة مجلدات - [00:58:58](#)
وقد ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلم شرف علم العلل وعزته. يعني كتاب العلم يعني كان من جامع الترمذي يعني عندما شرحه كما
فيما تقدم ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلم شرف علم العلل وعزته - [00:59:20](#)

وان اهله المتحققين به افراد يسيرة من بين الحفاظ واهل الحديث وقد قال ابو عبدالله ابن منده الحافظ انما خص الله بمعرفة هذه
الاخبار نفرا يسيرا من كثير ممن يدعي علم الحديث - [00:59:44](#)
فاما سائر الناس ممن يدعي كثرة كتابة الحديث او متفقها او متفقه فاما سائر الناس ممن يدعي كثرة كتابة الحديث او متفقه في علم
الشافعي وابي حنيفة او متبع لكلام الحارث المحاسبي والجنيد وذي النون واهل الخواطر فليس - [01:00:07](#)
فلهم ان يتكلموا في شيء من علم الحديث الا من اخذه عن اهله واهل المعرفة به فحينئذ يتكلم بمعرفته انتهى ثم قال اعلم ان العلم
المتلقى عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله كان الصحابة رضي الله عنهم في - [01:00:37](#)

لنبيهم صلى الله عليه وسلم يتداولونه بينهم حفظا له ورواية ومنهم من كان يكتب كما تقدم في كتاب العلم عن عبد الله ابن عمرو ابن
العاص رضي الله عنه ثم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان بعض الصحابة يرخص في كتابة العلم عنه - [01:01:03](#)
وبعضهم لا يرخص في ذلك ودرج التابعون ايضا على مثل هذا الاختلاف وقد ذكرنا كراهة كتابة الحديث
والرخصة بيه والرخصة فيه مستوفا في كتاب العلم من هذا الكتاب. كتاب العلم من هذا الكتاب - [01:01:28](#)
العلم من هذا الكتاب جامعة ابنه والذي كان يكتب في زمن الصحابة والذي كان يكتب في زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفا
مرتبا انما كان يكتب للحفظ والمراجعة فقط ثم انه في عصر تابع التابعين صنف التصانيف وجمع طائفة من اهل العلم كلام النبي
صلى الله عليه وسلم - [01:01:50](#)

وبعضهم جمع كلام الصحابة. قال عبدالرزاق اول من صنف الكتب ابن جريج صنف الاوزاعي حين قدم على يحيى ابن ابي كثير كتبه.
خرجه ابن عدي وغيره وانقسم الذي هذا يعني لما ذكر يعني هذا يعني هذا اللي اشار اليه الترمذي رحمه الله ان الذين - [01:02:19](#)
تكلف كما ذكر منهم من جريج ومنهم كذا يعني في آ زمن متأخر. نعم والقسم الذين صنفوا الكتب اقساما منهم من صنف كلام النبي
صلى الله عليه وسلم او كلامه وكلامه - [01:02:48](#)
على الابواب كما فعل مالك وابن المبارك وحماد ابن سلمة وابن ابي ليلى ووكيع وعبد الرزاق سلك سبيلهم في ذلك ومنهم من جمع

الحديث على مسانيد الصحابة كما فعله احمد واسحاق وعبد ابن حميد والدارمي ومن سلك - [01:03:06](#)

مسلكتهم في ذلك الظاهر ذكر الدارمي. الدارمي يعني يقال مسند ويقال يعني سنن. وفعله ليس على طريقة المسانيد وانما يقال

المسند على اعتبار انه بالاسناد. والا فانه ليس مثل المسانيد التي هي على الصحابة - [01:03:29](#)

معروف انه على ابواب الفقه مثل آ سنن الترمذي وسنن ابن ماجة وغيره قال ابن ابي خيثمة حدثنا الزبير ابن بكار قال اخبرني

محمد ابن الحسن عن مالك ابن انس قال اول من دون - [01:03:48](#)

العلم ابن شهاب يعني الزهري ومحمد بن الحسن كانه ابن زباله لا يعتمد عليه يعني هو يذكر عن ابن جهاد انه هو اول من دون الحديث

وكان بامر من عمر ابن عبد العزيز ولهذا يقول السيوطي في الالفية - [01:04:05](#)

اول جامع الحديث والاثار ابن شهاب امر له عمر. اول جامع جامع الحديث والاثار ابن شهاب امر له عمر نعم يعني وهذا يعني يعني

معناها اول يوم الجمعة امر من السلطان ولي الامر. والا فانه قبل ذلك مكتوب - [01:04:24](#)

ولكنه يعني اه اه ما جمع ورتب ونظم نعم وقال ابن فراش يقال ان اول من صنف الكتب سعيد بن ابي عروبة وقال يعقوب بن شيبة

يقولون ان اول من صنف الكتب بالكوفة يحيى بن زكريا بن ابي زائدة وبالبصرة حماد بن سلمة - [01:04:47](#)

وذكرهم الترمذي الترمذي رحمه الله ذكر من اللي صنفوا فلان وفلان وفلان وهم هؤلاء وقال عبد الله ابن احمد قلت لابي اول من

صنف الكتب من هو؟ قال ابن جريج وابن ابي عروبة يعني ونحو هؤلاء. وقال ابن جريج - [01:05:12](#)

ما صنف احد العلم تصنيفي قال وسمعت ابي يقول قدم ابن جريج على ابي جعفر يعني المنصور فقال له اني قد جمعت حديث جدك

عبد الله ابن عباس وما جمعه احد جمعي. او نحو ذا فلم يعطه شيئا - [01:05:32](#)

وقال ابو محمد رام هرمزي اول من صنف وبوب فيما اعلم الربيع بن صبيح بالبصرة. ثم سعيد ابن ابي عروبة فيها وخالد ابن جميل

الذي يقال له العبد ومعمرباليمين وابن جريج بمكة - [01:05:54](#)

ثم - [01:06:14](#)